

Distr.: General
20 October 2025
Arabic
Original: Spanish

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

قرار اعتمده اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بشأن البلاغ رقم 2021/215 **

- بلاغ مقدم من: ل.ج.إ.
- الأشخاص المدعى أنهم ضحايا: صاحبة البلاغ وس.ج.و.
- الدولة الطرف: إسبانيا
- تاريخ تقديم البلاغ: 22 نيسان/أبريل 2021 (تاريخ الرسالة الأولى)
- الموضوع: طرد أم وابنتها من مسكن كانتا تشغلانه دون سند ملكية قانوني، وعدم منحهما سكناً بديلاً
- المسألة الموضوعية: الحق في سكن لائق
- مادة العهد: 11
- 1- تدعي صاحبة البلاغ أن الدولة الطرف انتهكت حقوقها وحقوق ابنتها المكفولة بموجب المادة 11 من العهد، بطردهما دون ضمان منحهما سكناً بديلاً.
- 2- وسجلت اللجنة، عن طريق فريقها العامل المعني بالبلاغات، هذا البلاغ وطلبت إلى الدولة الطرف أن تعتمد تدابير مؤقتة لتعليق طرد صاحبة البلاغ وابنتها ريثما يُنظر في البلاغ، أو أن تمنحهما سكناً بديلاً لائقاً في إطار عملية تشاورية حقيقية وفعالة مع صاحبة البلاغ.
- 3- وقدمت الدولة الطرف ملاحظاتها على البلاغ، وأحيلت هذه الملاحظات إلى صاحبة البلاغ، التي أبدت تعليقاتها عليها.
- 4- وقررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2025، وقف نظرها في البلاغ وفقاً للمادة 18 من نظامها الداخلي المعتمد بموجب البروتوكول الاختياري بعد أن علمت بتوافر سكن بديل لهما.

* اعتمده اللجنة في دورتها الثامنة والسبعين (8-26 أيلول/سبتمبر 2025).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: أصلان أباشيدزي، ونادر عدلوف، ولزهاري بوزيد، وبجي تشين، ولورا - ماريا كراشيونيان - تاتو، وشرفات اليدري أفيال، وبيترز ساندي أومولوغبي إموزي، وسانتياغو مانويل فيوريو فايسكين، ولودوفيك هينيل، وجو - يونغ لي، وكارلا فانيسا ليموس دي فاسكيز، وسيري نونثاسوت، وجيوسيبالي بالميسانو، ولورا إليزا بيريز، وجولييتا روسي، وبريتي ساران، ومايكل ويندفور.

